

كفاره الفطر للمرأة الحامل أو المرضع - لفضيلة الشيخ عبدالقادر

شيبة الحمد

عبدالقادر شيبة الحمد

ابن عباس قال انها هو مخاصة. خاصة بمن يا ابن عباس؟ قال رجل الثاني والمرأة الفانية يعني الرجل العود الكبير الهرم اللي ما يقدر يقوم ولا ولا يتتحمل ابدا هذا يفطر ويطعم كل يوم مسكين - 00:00:00

حتى ابن عباس ابن عباس هو اللي قال كده لحاله. كل علماء الشريعة مطبقين على هذا. سواء اللي قالوا الان كلمة كلهم يطبقون على ان الرجل الفاني الهرم الشامل الذي لا - 00:00:20

وكان انس في عشرمائة لما انس لما وصل عشر المئة شخص ما يقدر يصوم وعجز فكان فيها طعام ثلاثين يكفي ثلاثين مسكين يعملاها فريد ويعبو ده ويدعى الناس ويأكل مية عشونا. يأكلون منها - 00:00:40

لكن المرأة اذا كانت مرضع او حامل وخافت على نفسها انها اذا صامت تضر او تهلك تفطر وتبكي. الحامل والمرضع لها ان تفطر وعليها القضاء فقط بلا كفاره. وبقى بعض العلماء يقول وكذلك اذا خافت على ولدها. وبعض العلماء يقول لا. ان خافت على ولدها وافطرت فعليها انقضى وعليها - 00:01:00

طعام مسكين عن كل يوم ايضا - 00:01:30